قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلى ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعة المعهد الفنى الصناعى بالمطرية محافظة القاهرة .

(المـادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ هذا المشروع والموضح بيانها وموقعها واسم مالكها بالرسم والكشف والمذكرة المرفقة .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ ربيع الآخر سنة ١٤٠١ (٧ مارس سنة ١٩٨١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨١

طلب المعهد الفنى الصناعى بالمطرية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير المنفعة العامة ونزع ملكية قطعة الأرض رقم ٥٦ شارع متحف المطرية قبلى المعهد لحاجته الملحة لتلك المساحة من الأرض لعدم وجود مسطح من المساحات والفراغات المكشوفة لتجميع الطلبة ، علما بأنه يضع يده عليها منذ إنشائه سنة ١٩٥٧ ويستغلها كملاعب .

وقد أفادت وزارة التعليم والبحث العلمى أنه تمشيا مع سياستها فى تطوير التعليم الفنى فقد اتجهت نحو التوسع فى مبانى المعهد بالاتفاق مع البنك الدولى للإنشاء والتعمير بقروض تبلغ حوالى ثلاثة ملايين دولار تصرف جميعها لتنفيذ التوسعات والإنشاءات المطلوبة للمعهد .

كما أفادت الوزارة بأن قطعة الأرض المذكورة آلت إلى الحراسة بموجب القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بفرض الحراسة على أملاك السيد أندريا نكولا كحلا وأنها حاليا محل اشكالات قضائية ويخشى من احتمال صدور حكم فى غير صالح الوزارة يتسبب فى إعاقة سير الدراسة بالمعهد الأمر الذى يقتضى اتخاذ اللازم للاستهلاك عليها لصالح الوزارة .

تبلغ مساحة هذه الأرض حوالى ٥٠٦٠ مترا مربعا تقريبا وحدودها كالآتى :

الحد البحرى : مبانى المعهد الفنى بالمطرية وبعض مساكن الأهالى .

الحد الشرقى : مساكن الأهالى .

الحد القبلى : شارع متحف المطرية .

الحد الغربى : ممر يفصل سور المعهد عن الأهالى .

وقد رصدت وزارة التعليم والبحث العلمى مبلغ ١١٠٠٠٠ جنيه تحت حساب المبالغ اللازمة للتعويض والذى قدر مبدئيا بمبلغ ١٣٩١٥٠ جنيها .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى بالقرار رقم ١٨٠ لسنة ١٩٨٠ على اتخاذ إجراءات نزع ملكية قطعة الأرض المشار إليها .

كما وافق جهاز تصفية الحراسات على نزع ملكية هذه الأرض .

لذلك وتطبيقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدل له ، وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات ، وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية .

أتشرف بعرض مشروع القرار المرفق ، برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس مجلس الوزراء

دكتور : فؤاد محيي الدين

محافظة القاهرة

لمديرية الإسكان والتعمير

دارة نزع الملكية والتحسين

كشف

بأسماء الملاك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب نزع ملكيتها لضمها للمعهد الفنى الصناعى وتقرير المنفعة العامة عنها

قسم المطرية ـــ محافظة القاهرة

رقم وموقع العقار	اسم المالك الظاهر	العنوان	المسطح	ملاحظات
القطعة رقم ٥٦ شارع متحف المطرية قبلى المعهد الفنى الصناعى	جهاز تصفية الحراسات عن أملاك السيد أندريا نقولا كحلا	١شارع البستان (عبد السلام عارف)بوزارة المالية قسم العقارات	حوالى ٥٠٦٠ م٢ تقريبا	أرض فضاء